المعول الحادى عشر : بيان زيف آية الرجم من خلال فرية إثباتها !

فقد روى البخارى **(٦٢١)** ، ومسلم **(٦٢٢)** ، وغيرهما أن عمر بن الخطاب قال :

● " إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، فَكَانَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ **آيَةُ الرَّجْمِ** ، قَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا فَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ " .

وهو يعنى أن الرجم نزل كآية فى كتاب الله ، معرفة بإضافتها له : " آية الرجم " !

● ووصل الأمر (كما ذكرت قبلاً) إلى درجة أن البخارى قد بوَّب فى صحيحه بابًا قال فيه :

" بَاب الشَّهَادَةِ تَكُونُ عِنْدَ الْحَاكِمِ . . " ، إلى أن قال :

" قَالَ عُمَرُ لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْتُ آيَةَ الرَّجْمِ بِيَدِي " !

أى أن الوضع الصحيح هو تضمين آية الرجم بالكتاب . ولولا خوف عمر من أن يُقال : زاد عمر فى كتاب الله لأدرجها فيه .

وهو يعنى أن الكتاب على وضعه الحالى ينقصه آية الرجم . ولبيان فرية إثبات الآية المزعومة نقول وبالله التوفيق :

سلمنا بنقل البخاري ، فتكون الآية طبقًا للرواية : محفوظة ،

٦٢١ـ انظر : صحيح البخارى : (ح ٦٨٣٠) .

٦٢٢ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٧٤ ـ ح ١٦٩١ / ١٥) .

ومعروفة لشيوعها المذكور بالنصّ : (**قَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا**) . فأين هى من كتاب الله ؟!

والجواب : لا يوجد ، فقد أُلغيت من كتاب الله !

إذن فما الذى يدرينا بها وبهذه الفرية عمومًا ؟!

والجواب : **الروايات** !

فأين هى عند الخلف ؟!

والجواب : **يوجدبالطبع** !

ولكنكم نصًّا تريد ؟!!

فالحقيقة أن هناك وفرة جدًا فى نصوصها (نشكك فيها كلها) وتبلغ (بدون نصوص الشيعة) ثلاثة عشر نصًّا كالتالى :

● **النص الأول** من عند الراوى أبى عوانة :

" الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ ارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ " (٦٢٣) .

● **النص الثانى** من الرواة أحمد بن حنبل ، والدارمى ، والبيهقى، ومالك :

" الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ " (٦٢٤) .

● **النص الثالث** من عند الراويين الذسائى ، والبيهقى :

" الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ بما قضيا من اللذة " (٦٢٥).

---

٦٢٣ ـ انظر : مسند أبى عوانة : (٤ / ١٢٢) .

٦٢٤ ـ انظر : مسند أحمد (ح ٢١٠٨٦) ، وتفسير ابن كثير : (٢٦٢/٣) ، وسنن الدارمى (٢/ ٢٣٤) ، وسنن البيهقى الكبرى (٢١١/٨) ، والأحاديث المختارة (٢٢٠/١) ، وموطأ مالك : (ح١٥٦٠)، وابن حبان : (٢٧٣/١٠) ، والمستدرك : (٤٥٠/٢) ، والكبرى للنسائى : (ح ٧١٤٨) .

٦٢٥ ـ انظر : كبرى البيهقى : (٤ / ٢٧٠) ، وكبرى النسائى : (ح ٧١٤٦) .

● **النص الرابع** من عند الرواة النسائى ، وابن حبان ، وعبد الرزاق.

" الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عزيز حكيم " (٦٢٦) .

● **النص الخامس** :

" الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا نكالا من الله والله عزيز حكيم " (٦٢٧) .

● **النص السادس** من عند الرواة النسائى ، والبيهقى ، وأحمد بن حنبل ، والشافعى ، وابن ماجه ، والحاكم ، وابن حبان :

" الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ " (٦٢٨) .

وصححه الإمام الألبانى بصحيح ابن ماجه **(٦٢٩)** .

● **النص السابع** من عند الرواة الطبرانى ، وابن أبى عاصم ، والنسائى، والحاكم:

" الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ بما قضيا من اللذة " (٦٣٠) .

---

٦٢٦ ـ انظر : صحيح ابن حبان : **(٢٧٤/١٠)** ، والكبرى للنسائى : (ح ٧١٥٠) ، ومصنف عبد الرزاق : (٣٦٥/٣) .

٦٢٧ ـ انظر : الأحاديث المختارة : **(٣ / ٣٧٠)** .

٦٢٨ ـ انظر : المستدرك (٤/٢، ٤٠١/٤١٥، ٤٠٠) ، وسنن الدارمى **(٢٣٤/٢)** ، والسنن الكبرى للبيهقى **(٢١١/٨)** ، ومسند الشافعى (١٦٣/١) ، والكبرى للنسائى (ح ٧١٤٥) وسنن ابن ماجه (٨٥٣/٢) ، وصحيح ابن حبان (٢٧٣/١٠) . والمجموع للنووى (٧/٢٠) ، ومسند أحمد : (١٨٣/٥) .

٦٢٩ ـ انظر : صحيح ابن ماجه (ح ٢٠٦٧) .

٦٣٠ ـ انظر : الآحاد والمثانى لابن أبى عاصم **(١٢٣/٦)** ، والكبير للطبرانى **(١٨٥/٢٥)** ، والمستدرك (٤٠٠/٤) ، والسنن الكبرى للنسائى (٢٧١/٤) .

● **النص الثامن** من عند الراوى الطبرانى :

" الشيخ والشيخة إذا زنيا فَارْجُمُوهُمَا نكالا من الله والله عزيز حكيم " (٦٣١) .

● **النص التاسع** من عند الرواة البيهقى ، وعبد الرزاق ، والبزار ، والحاكم :

" الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عزيز حكيم " (٦٣٢) .

وصححه الإمام الألبانى بإرواء غليله (٦٣٣) .

● **النص العاشر** من عند الراوى أحمد بن حنبل :

" الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ " (٦٣٤) .

● **النص الحادى عشر** من عند الرواة : عبد الرزاق ، والبيهقى ، والطيالسى :

" الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِنْ اللَّهِ ورسوله " (٦٣٥) .

---

٦٣١ ـ انظر : المعجم الأوسط للطبرانى : (٤ / ٣٣٢) .

٦٣٢ ـ انظر : الكبرى للبيهقى (٢١١/٨) ، ومصنف عبد الرزاق (٣٦٥/٣) ، والمستدرك : (٤٠٠/٤) ، ومسند البزار (٤١٠/١) .

٦٣٣ ـ انظر : إرواء الغليل للإمام الألبانى : (٨ / ٣ ـ ح ٢٣٣٨) .

٦٣٤ ـ انظر : مسند الإمام أحمد : (٢٠٧٠٢) ، والأحاديث المختارة : (٣ / ٣٧٠) .

٦٣٥ ـ انظر : سنن البيهقى الكبرى : (٨ / ٢١١) ، والطيالسي (٥٤٠) ، وعبد الرزاق (١٣٣٦٣) .

● **النص الثانى عشر** من عند الراوى عبد الرزاق :

" إِذَا زَنَيَا الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عزيز حكيم " (٦٣٦) .

● **النص الثالث عشر** من عند الرواة : الأصبهانى ، وابن الجوزى ، والسيوطى :

" إذا زنى الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم " (٦٣٧) .

فهل يصح أن يقال بهذه النصوص الثلاثة عشر لآية واحدة فى آن واحد ؟!

وأى هذه النصوص يقبل ؟ ولماذا ؟

هل ستُحَكِّمون قواعدكم المستحدثة فى الجرح والتعديل في ما تزعمونه قرآنًا ؟!

سلمنا أن كل هذه الروايات ضعيفة ، وسنطرحها كلها ، فتبقى مشكلتان :

الأولى : أين الآية الصحيحة فى نظركم ؟!

الثانية : إن الفكرة الفاسدة بوجود آيات تُحْذَفُ من القرآن مع بقاء حكمها ستظل قائمة (كما هو ثابت عند الفريقين بكتبهما) ودون شاهد لها من الكتاب ، اللهم إلا على فسادها وفساد أصحابها .

ثم إن كل الآيات (الصناعة البشرية) السابق عرضها امتلأت بالعيوب العظيمة ، كما سيأتى . فلو سلمنا أن كل هذه الروايات ضعيفة عدا

٦٣٦ ـ انظر : مصنف عبد الرزاق : (٧ / ٣٢٩) .
٦٣٧ ـ انظر : الإتقان للسيوطى: (٢ / ٦٦) ، ونواسخ القرآن لابن الجوزى : (٣٦/١) ، وذكر أخبار أصبهان للأصبهانى : (٢٩٢/١) .

واحدة (مثلاً) فما الفرق بينها وبين الباقيات إذا كانت العيوب تشمل الكل ؟! . . . وللبيان :

المعول الثانى عشر : بيان أوجه جهل واضعى آية الرجم!

كلام الله تعالى هو كلام محكم ، ومعجز ، وفوق طاقة البشر .

وعندما يحاول البشر محاكاته وتقليده وتزييفه يجعلون من أنفسهم أضحوكة أمام العقلاء من كثرة تعثرهم ، وظهور جهلهم ، ولكن هذا لا يظهر للسطحيين من أمثال زكريا بطرس وأشياعه . وقد كان من هذا فى محاولتهم الفاشلة لتأليف آية الرجم ما يلى :

١ ـ جهلهم بأسلوب القرآن وبلاغته :

● تقديمهم للذكر على الأنثى بعكس أسلوب القرآن :

لما كانت المرأة هى المُزَيَّنة للرجل بطبيعة خلقتها فقد كُلِّفَت بستر مفاتنها دونًا عن الرجل الذى ليس له تلك المفاتن . وعليه فهى مرغوبة بطبعها على العموم وتَمَنُّعَهَا هو الحائل بين وقوع الزنا على الأغلب .

ولذا فإن المولى سبحانه (وعظمت حكمته) عندما ذكر الزناة قدم الأنثى على الذكر ، فقال :

﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي ﴾ ! !

ولم يحدث هذا فى السرقة لغلبة حدوثها من الرجال ، ولذا قال تعالى :

﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ ﴾ ! !

إلا أن الرواة الذين يضعون هذه الروايات ليلصقوها بالنبى ﷺ غالباً ما يحط عليهم الغباء فلا يلتفتون إلى مثل هذه اللطائف . ولذا فعندما

وضعوا الآية المفتراة التى سموها بآية الرجم فقد وضعوا كل هذه الروايات الثلاث عشرة ببشريتهم التى تفتقر لمثل هذه اللطائف ؛ **فقدموا الرجل على المرأة** ، وقالوا :

" **الشيخ والشيخة** " .

وزيادة فى لطف الله فقد فعلوا ذلك فى كل الآيات المخترعة الثلاث عشرة .

وفعل الشيعة مثلهم فى الزيادات المؤلفة عندهم على النصوص السالف ذكرها فقالوا مثلاً :

" ورد في صحيحة عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال :

الرجم في القرآن قول الله عزوجل :

إذا زنى الشيخ والشيخة فارجموهما البتة فإنهما قضيا الشهوة " !

فتأمل ـ زادك الله إدراكًا ـ لجهل القوم فى ظل بلاغة كلام الحكيم العلى سبحانه !!

وتأمل لسطحية من ينتقدون الإسلام بمثل هذه الروايات المنحطة ، كأمثال القمص زكريا الجاهل حتى بكتابه الذى ينتسب إليه ، وسنبين له بعض ذلك هنا .

٢ ـ جهلهم بمعانى الألفاظ :

فقد جهل الوضاعون هم وخلفهم معانى الألفاظ ؛ فقالوا كلامًا يدل على مدى جهلهم ، كما يكشف زيف سرائرهم وحجم افترائهم ، ومن ذلك :

● **الجهل الأول : جهلهم بلفظ : "الشيخ" .**

فقد جاء الرواة الوضاعون بلفظ عجيب لم يُستخدم فى القرآن مطلقا للمتزوجين والمتزوجات (المُحْصِنين والمُحْصَنَات) ، وهو لفظ " شيخ " .

فالشيخ هو الرجل المسن الذى بلغ من الكبر عتيا . ألا تسمع لقول ابنتى الرجل الصالح وهما يعتذران عن أبيهما لعدم استطاعته سقى أنعامه ، فقالتا :

﴿ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴾ .

فالشيخ هنا عاجز عن أن يقوم بما يقوم به الرجال .

ثم ألم تسمع لقول زوج إبراهيم عندما بُشرت بالولد بعد أن صارت عجوزًا وكذلك زوجها إبراهيم عليه السلام الذى صار شيخاً :

﴿ قَالَتْ يَاوَيْلَتَا أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا ﴾ .

وقال الراغب بالمفردات : " **يُقال لمن طعن فى السن الشيخ** " ثم استشهد بالآيات .

وقال القدوس سبحانه :

﴿ ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ﴾ وهى الرجولة ، ﴿ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا ﴾ ، وثم للتراخى ، وقد جاء بقواميسهم أيضًا أن الشيخ هو المُسّن **(٦٣٨)** .

إلا أن الرواة برغم وضوح شذوذ اللفظ فقد أتوا به لما أورثهم الله الغباء، وجاء خلفهم الطيبون ليرددوا مزاعم أجدادهم ، وإلى الله المشتكى .

ونخلص إلى أن إطلاق لفظ " الشيخ " على الزانى المتزوج هو افتراء على الله تعالى وعلى كتابه الكريم !

٦٣٨ ـ وقد جاء تعريف الشيخ بلسان العرب كالتالى : " الشَّيْخُ : الذي استبانت فيه السِّنُّ وظهر عليه الشيبُ . وقيل : هو شَيْخٌ من خمسين إلى آخره . وقيل : هو من إحدى وخمسين إلى آخر عمره . وقيل : هو من الخمسين إلى الثمانين ، والجمع أَشياخٌ وشِيخانٌ وشُيوخٌ وشَيَخَةٌ وشِيخةٌ ومَشْيَخَةٌ ومَشْيَخة ومَشِيخةٌ ومَشْيُوخاءُ ومَشايِخُ ، وأَنكره ابن دريد . وفي الحديث ذكر شِيخانِ قريش ، جمعِ شَيْخٍ كضَيْف وضِيفانٍ والأُنثى شَيْخَةٌ " ، وراجع لسان العرب (٣/٣١ ـ ٣٢) .

● **الجهل الثانى : جهلهم بلفظ " الشيخة " .**

فلفظ الشيخة يُطلق عُرفًا على المرأة المسنة ، كما أن لفظ الشيخ يقترن به لفظ " عجوز " . وهو مساوٍ له فى تبيين الحال مع اختلاف الجنس.

ولا يُطلق على المتزوجة أبدًا ! !

ويكون المعنى الفاسد (إلى هنا) بناءً على ألفاظهم المفتراة **كالتالى :**

" **الشيخ** (الطاعن فى السن) ، **والشيخة** (العجوز) **فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة** (المنعدمة عندهما) .

وهذا يقودنا للجهل الثالث :

● **الجهل الثالث : جهلهم بلفظ : اللذة .**

فلو سلمنا بما جاء فى الآية المضطربة (المفتراة) وأخذنا بما جاء فيها من قول الرواة فسنجد " **بما قضيا من اللذة** " ، وهذا كالعلة للحكم وهو أيضاً فاسد من وجوه .

١ ـ فمن المعلوم ـ ضرورة ـ أن اللذة عند الشباب والرجال أكثر منها عند الشيوخ ، والرغبة أشد ، والقدرة أعلى !

فلو أخذنا فى التعليل لكانت اللذة أقل عند " المشايخ " ، ولتوجب أن يكون حكمهم أقل حدة منه عند العزاب . . هذا إذا تقيدنا باللذة !

٢ ـ ولو سلمنا بما جاء برواية " اللذة " عند البيهقى والنسائى فلن نجد فيها أى ذكر للزنا . . . !

" الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ بما قضيا من اللذة " .

وعلى ذلك فيتوجب الرجم بناءً على أية لذة ، ولا يتوجب على من زنا ولم يجد اللذة !

ثم ما مقياس اللذة هنا ؟!

٣ ـ ولم ينتبه أذكياء الرواية إلى أنه من الممكن أن يكون الشيخ والشيخة من العزاب ، فليس كل شيخ متزوجاً ، وكذلك الشيخة .

٤ ـ ثم هب أن شاباً دون العشرين من العمر ، تزوج ثم زنى فالحكم الخاص بآية الرجم ـ لو سلمنا به افتراضاً ـ لن يُطَبق عليه ، إذ إن حكم الآية المفتراة جاء خاصاً بالشيوخ من المحصنين فقط ، وسيخرج منه المحصنون من الشباب مع أنهم قضوا من اللذة أكثر من الشيوخ!

فيلزمهم أن يضع الرواة رواية أخرى يكذبون فيها على أبى بكر الصديق مثلاً ويقولون فيها برجم الشباب والشابات المحصنين والمحصنات بما قضوا من اللذة والملذات !!

ولا ينسى هؤلاء أن ينوهوا على خوف أبى بكر (مثلاً) من إنكار آية الرجم ، وعقوبة الرجم ، وأنه سيظهر فى آخر الزمان من يُنكرون رجم الشباب ، كما أنكروا رجم الشيوخ .

٣ ـ جهلهم بالطب ، والواقع ، وطبائع الأبدان :

فقد جاء بالرواية المختلقة والقابعة بصحيح البخارى :

" **أَوْ كَانَ الْحَبَلُ أَوْ الِاعْتِرَافُ** " .

وهذا فاسد جداً ، ومن علامات اضطراب الرواة الذين وضعوا هذا الإفك .

فالحُبلى قد تحبل بدون زنى (إيلاج) ، وقد يجامعها الرجل بين فخذيها فيسرى ماءه إلى رحمها بيدها أو غيرها فتحبل دون إيلاج !!

والحبلى قد تحبل استكراهًا ، وقد تحبل بشبهة .

ولذا قال ابن حجر (معقبًا على كلام ابن العربى) :

" **ويعكر عليه احتمال أن يكون الوطء من شبهة** " .

● وقال الشافعى :

" **لاحد عليها (أى الحبلى) إلا ببينة أو إقرار** " .

وبمثل ما قال الشافعى قال الكوفيون ، وأبو حنيفة ، وجمهور العلماء، وذكره النووى بشرحه لمسلم **(٦٣٩)** .

● وقال النووى :

" وقول عمر رضى الله عنه : الرجم حق على من زنا وقد أحصن إذا قامت به البينة أو كان الحبل أو الاعتراف ، الا أنه يرد على كلامهم هذا إمكان حدوث الحمل باستدخال المنى " **(٦٤٠)** .

● وقال عبد الله ابن قدامة :

" وقد قال أهل الطب : إن المني إذا برد لم يخلق منه ولد . . " (٦٤١) .

● وقال عبد الرحمن ابن قدامة :

" ولنا أنه يحتمل انه من وطئ اكراه أو شبهة والحد يسقط بالشبهات وقد قيل ان المرأة تحمل من غير وطئ بأن يدخل ماء الرجل في فرجها إما بفعلها أو فعل غيرها ولهذا تصور حمل البكر وقد وجد ذلك " **(٦٤٢)** .

والسؤال : لماذا لم يأخذ هؤلاء بما جاء فى الرواية ؟!

أيُقبل بعض الخبر ويُترك بعضه ويُسمى هذا دين ؟!

وما السبب فى ترك هذا البعض ؟! أليس فساده ؟!

أم أن الحديث الذى يقولون عنه : إنه شرح صار يحتاج هو أيضًا إلى شرح للشرح ! !

---

٦٣٩ ـ انظر : صحيح مسلم : (ح ١٦٩١) .
٦٤٠ ـ انظر : المجموع شرح المهذب للنووى : (١٧ / ٣٠٨) .
٦٤١ ـ انظر : المغنى : (٨ / ٥٠٨) .
٦٤٢ ـ انظر : الشرح الكبير : (١٠ / ٢٠٨) .

المعول الثالث عشر : اضطراب الرواية التى نسبوها لعمر افتراءً :

فقد جاء بهذه الرواية : " **ما نجد الرجم فى كتاب الله** " ! ! !

وجاء أيضاً : " **وإن الرجم فى كتاب الله حق** " ! ! !

فكيف يكون الرجم فى كتاب الله بينما هو ليس فى كتاب الله . . . كيف ؟!

وهل يُجَوِّزُ عاقل على صحابى مؤمن بالله وبكتابه العزيز أن يقول :

" **إن الرجم فى كتاب الله حق** " ، بينما هو يعلم يقينًا أنه ليس فى كتاب الله ؟!

سلمنا أن الرجم كان فى القرآن ثم (جدلاً) تم إلغاؤه وحُذِفَ ، فتكون الحوادث المزعومة كرجم ماعز ، ورجم الغامدية ، ورجم اليهودى ، ورجم التى زنا بها العسيف قد وقعت بعد نزول آية الرجم ، وهى مدة تكفى لحفظ نصّ الآية حفظًا جيدًا ، إذ إن الحوادث المذكورة مما تعم به البلوى . ولكن هذا لم يحدث ، واضطربت الروايات كما رأينا !

سلمنا (جدلاً) أن الرجم كان فى القرآن ثم تم إلغاءه وحُذِفَ مع بقاء حكمه ، فما هى الحكمة فى حذف آية مع إبقاء حكمها بالرواية ؟!

سلمنا (جدلاً) أن الرجم كان فى القرآن ثم تم إلغاؤه وحُذِفَ ؛ فسيكون المعاصرون لِعُمَر كلهم على بينة من هذه الحقيقة ، فلمَ يقول لهم عمر ذلك ؟!

هل سيعيشون هم مئات السنين ليخبروا الناس بالخبر ؟!

وحينئذ فسيخبرونهم بما يحفظونه من الآية ، لا بقول عمر .

سلمنا أن الرجم كان فى القرآن ثم (جدلاً) تم إلغاؤه وحُذِفَ ، أفلا يعرف عمر بالحذف المذكور حتى يقول بعزمه على كتابة الآية فى

القرآن لولا خوفه من الناس ؟!

سلمنا أن عمر كان يجهل بحذف الآية المفتراة ، ويرى أنها من القرآن ، أفيقيم وزنًا لكلام الناس ، فى مقابل الحق ، وطاعة العلىّ القوىّ ؟!

سلمنا أن عمر كان يجهل بحذف الآية المفتراة ، ويرى أنها من القرآن ، أفيرضى ببقاء القرآن على نقصه (المزعوم) ، وهو يعلم أنه ليس هناك من هو أصلح لإثبات الآية منه ؟!

سلمنا أن عمر قال ما قال ، ولنفترض أنه كتب الآية المزعومة ، فهل كان فى وسع الناس القول بأنه زاد فى كتاب الله ما ليس منه وهم يتلون قول الله تعالى :

﴿ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ * لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ .

وغير ذلك من الآيات الدالة على حفظ القرآن بالله ؟!

تخبط الخلف فى تبرير الحديث :

ونظرًا لغرق القوم فى الفوضى التشريعية التى تخولهم توجيه النصوص كيفما شاءوا فقد قالوا هنا : بصحة قول عمر (المفترى عليه) ، وإن الرجم حق فى كتاب الله ، وإلى اليوم :

فقال ابن حجر فى الفتح :

" قوله (والرجم فى كتاب الله حق) أى فى قوله تعالى :

(أو يجعل الله لهن سبيلاً) " ، فجعل السبيل هو القتل رجمًا !!

وقال البغوى فى شرح السنة إن الرجم ذُكر مجملاً فى قوله تعالى :

(وَاللَّذَانَ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا) ، فجعل الإيذاء هو الرجم ! !

وهكذا اضطرب علماء القوم ، وراحوا فى كل وادٍ يهيمون ، دون أن يصلوا للحقيقة الصارخة ، وهى :

١ ـ انتفاء ما نسبوه إلى عمر من قوله :

" وإن الرجم فى كتاب الله حق " ،

٢ ـ زيغهم (المتسننة) عن سنة نبيهم الحقيقية ، إذ إن سنته ﷺ لا تخالف الكتاب .

وإنما يقال : " **وإن الرجم فى كتاب الله باطل** " ! !

قلت (أنا إيهاب) **:**

ومتن الحديث فيه بخلاف ما فندناه :

" فَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ " .

فهل رجم رسول الله حقًا ؟

لا والله الذى لا إله إلا هو ، منزل القرآن ، ومعلم البرهان . .

ما رجم رسول الله قط ، وما ينبغى له ﷺ .

ولبيان كذب هذه الحيثية فلنستعرض أشهر وأوسع حادثة مكذوبة ومروية بالصحاح ، وهى حادثة رجم ماعز بن مالك الأسلمى .

وسنبين كيف تناقضت روايات هذه القصة المفتراة فى كل جزئياتها كالتالى :

المعول الرابع عشر : بيان اضطراب تفاصيل أشهر قصة للرجم

فقد روى البخارى ومسلم وأصحاب السنن وغيرهم أن رجلاً اسمه " ماعز بن مالك الأسلمى " زنا بعد إحصان ، فاعترف ، فرجمه النبى ﷺ . وتفاصيل هذه الحادثة (المفتراة) تمتلئ بالتناقض والاضطراب ، نذكر من ذلك :

الجزئية الأولى : علم النبى بزنا ماعز

تفصيل الرواية :

فقد روى البخارى **(٦٤٣)** ، ومسلم **(٦٤٤)** ، وأبو داود **(٦٤٥)** :

" أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَنَيْتُ " .

وتكرر اعتراف ماعز (أربع مرات) ، وفى كل مرة يعرض عنه النبى ﷺ !

إذن فماعز هو الذى بادر النبى ﷺ باعترافه ! !

تفصيل التناقض :

وروى مسلم بصحيحه أيضاً **(٦٤٦)** هو وأبو داود **(٦٤٧)** ، وأحمد **(٦٤٨)** ، وغيرهم ، كلهم من طريق سماك بن حرب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن النبى ﷺ لقى ماعزًا ، فقال النبى لماعز :

" أَحَقٌّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ ؟ " ، قال ماعز : وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي ؟ قَالَ بَلَغَنِي أَنَّكَ

---

٦٤٣ ـ انظر : صحيح البخارى : (ح ٦٨١٥ ، ٦٨٢٥) .
٦٤٤ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٧٦ ـ ح ١٦٩١ / ١٦) .
٦٤٥ ـ انظر : سنن أبى داود : (٤ / ١٤٣ ـ ح ٤٤١٩) .
٦٤٦ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٨١ ـ ح ١٦٩٣ / ١٩) .
٦٤٧ ـ انظر : سنن أبى داود : (٤ / ١٤٥ ـ ح ٤٤٢٥) .
٦٤٨ ـ انظر : مسند أحمد : (١ / ٢٤٥ ، ٣٢٨ ـ ح ٢٢٠٣ ، ٣٠٢٠) .

وَقَعْتَ بِجَارِيَةِ آلِ فُلَانٍ . قَالَ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ .

إذن فالنبى ﷺ هو الذى بادر ماعز بسؤاله

والتناقض هنا هو : كيف سيبدأ النبى ﷺ بسؤال ماعز بينما ماعز هو الذى بدأ بالاعتراف ؟!

تعليق الأئمة :

النووى : الذى قال : " قال العلماء : لاتناقض بين الروايات . . . " !

ثم راح يتخيل كيف يمكن الجمع بين المتضاد ، فقال :

" . . فيكون قد جىء به إلى النبى ﷺ من غير استدعاء من النبى ﷺ ، وقد جاء فى غير مسلم (أن قومه أرسلوه إلى النبى ﷺ ، فقال النبى ﷺ للذى أرسله : لو سترته بثوبك يا هزال لكان خيرًا لك ، وكان ماعز عند هزال ، فقال النبى ﷺ بعد أن ذكر له الذين حضروا معه ماجرى له : أحق ما بلغنى عنك) إلى آخره " **(٦٤٩)** اهـ .

الاستدراك على التعليق :

تغافل النووى عن الروايات بالصحيح الذى يشرحه (وسيأتى بعضها)، وفيها أن ماعزًا ذهب للنبى ، واعترف على نفسه أربع مرات والنبى ﷺ يُعرض عنه فى كل ذلك !

فلو كان ماعزًا اعترف على نفسه لما قال له النبى ﷺ :

أحق ما بلغنى عنك ؟

إذ إن هذا السؤال يظهر منه (بداهة) :

- مبادرة النبى ﷺ لماعز ، لا العكس ،
- وانتفاء اعتراف ماعز للنبى ﷺ ! !

٦٤٩ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٨٢) .

ثم لو كان كلام الرواة حقًا لكان معنى ذلك هو أن الستر على الزانى عبادة ، وهو ضدّ نصّ القرآن .

وكلام النووى فيه أن النبى يُعَلِّم هزال الستر على الزانى بثوبه مع أن واقعة زنا ماعز (بفرض صحتها) هى واقعة اعتراف ، ولم يُذكر فى أيها أن ماعز ضبطه هزال ، أو حتى صحبه عند النبى .

الجزئية الثانية : مكان وكيفية الاعتراف

تفصيل الرواية :

فقد روى البخارى **(٦٥٠)** ، ومسلم **(٦٥١)** ، وغيرهما :

" أن ماعزاً ذهب إلى النبى ﷺ بالمسجد ، **فناداه** . . . " الرواية !

إذن فماعز هو الذى ذهب إلى النبى ﷺ بالمسجد .

تفصيل التناقض :

وروى أحمد بن حنبل **(٦٥٢)** ، ومسلم **(٦٥٣)** ، وأبو داود **(٦٥٤)**، والترمذى **(٦٥٥)** ، والنسائى ، وأبو يعلى ، والطبرانى وغيرهم :

أن النبى ﷺ لقى ماعز بن مالك فقال :

" **أحق ما بلغنى عنك ؟** " .

إذن فالنبى ﷺ هو الذى سأل ماعزًا عندما لقيه !

---

٦٥٠ ـ انظر : صحيح البخارى : (ح ٦٨١٥ ، ٦٨٢٥) .
٦٥١ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٧٦ ـ ح ١٦٩١ / ١٦) .
٦٥٢ ـ انظر : مسند أحمد : (١ / ٢٤٥ ، ٣٢٨ ـ ح ٢٢٠٣ ، ٣٠٢٠) .
٦٥٣ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٨١ ـ ح ١٦٩٣ / ١٩) .
٦٥٤ ـ انظر : سنن أبى داود : (٤ / ١٤٥ ـ ح ٤٤٢٥) .
٦٥٥ ـ انظر : سنن الترمذى : (٤ / ٢٧ ـ ح ١٤٢٧) .

والتناقض هنا هو :

هل ذهب ماعز إلى النبى ﷺ بالمسجد ، أم أن النبى ﷺ هو الذى سأل ماعزًا عندما لقيه ؟!

تعليق أهل الحديث : لايوجد ! ! !

الجزئية الثالثة : شخصية المرأة المزنى بها

تفصيل الرواية :

فقد روى مسلم **(٦٥٦)** ، هو وأبو داود **(٦٥٧)** ، وأحمد **(٦٥٨)** ، وغيرهم : أن النبى ﷺ كان يعلم بشخص المرأة التى زنا بها ماعز ، ولذا قال له (كما زعموا) ﷺ :

" بلغنى أنك وقعت بجارية آل فلان " !

● فالمرأة المزنى بها معروفة هنا للنبى ﷺ !

تفصيل التناقض :

بينما روى مسلم **(٦٥٩)** ، وأبو داود **(٦٦٠)** ، وأحمد **(٦٦١)** ، وغيرهم (كما صححه الألبانى) أن النبى ﷺ كان يجهل شخص المرأة التى زنا بها ماعز ، ولذا قال له بعد أن شهد على نفسه بالزنا أربعاً :

" إنك قد قلتها أربع مرات ، فبمن ؟

قال : بفلانة " .

---

٦٥٦ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٨١ ـ ح ١٦٩٣ / ١٩) .
٦٥٧ ـ انظر : سنن أبى داود : (٤ / ١٤٥ ـ ح ٤٤٢٥) .
٦٥٨ ـ انظر : مسند أحمد : (١ / ٢٤٥ ، ٣٢٨ ـ ح ٢٢٠٣ ، ٣٠٢٠) .
٦٥٩ ـ انظر : صحيح مسلم : (ح ١٦٩٣) .
٦٦٠ ـ انظر : سنن أبى داود : (٤ / ١٤٣ ـ ح ٤٤١٩) .
٦٦١ ـ انظر : مسند أحمد : (٥ / ٢١٦ ـ ح ٢١٣٨٣) .

● فالمرأة المزنى بها غير معروفة هنا للنبى ﷺ ! !

والتناقض هنا هو :

لو كان النبى ﷺ صرح لماعز باسم المرأة لما قال له : بمن ؟ ! !

ولو كان النبى ﷺ سأل ماعز عن شخصية المرأة لما قال لماعز :

" **بلغنى أنك وقعت بجارية آل فلان** " ! !

وهذا يعمق حقيقة كذب الرواة على النبى ﷺ ويكشف كيف أنهم قد ألصقوا له ﷺ قيامه بالرجم المفترى !

الجزئية الرابعة : اعتراف ماعز بالزنا

تفصيل الرواية :

فقد روى البخارى **(٦٦٢)** ، ومسلم **(٦٦٣)** ، وأبو داود **(٦٦٤)**، وغيرهم أن ماعزا قد اعترف بالزنا من المرة الأولى :

" **فناداه ، فقال : يا رسول الله إنى زنيت ، فأعرض عنه حتى ردد عليه أربع مرات** . . . " الرواية !

● إذن فالنبى ﷺ يعرف جريمة ماعز من أول مرة !

تفصيل التناقض :

بينما روى مسلم **(٦٦٥)** ، وأحمد وغيرهم :

أن ماعزا جاء إلى النبى ﷺ أربع مرات كل مرة يقول للنبى :

٦٦٢ ـ انظر : صحيح البخارى : (ح ٦٨١٥ ، ٦٨٢٥) .
٦٦٣ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٧٦ ـ ح ١٦٩١ / ١٦) .
٦٦٤ ـ انظر : سنن أبى داود : (٤ / ١٤٣ ـ ح ٤٤١٩) .
٦٦٥ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٨٤ ـ ح ١٦٩٥ / ٢٢) .

طهرنى !

وفى المرة الرابعة قال له النبى ﷺ : **فيم أطهرك** ؟

فقال : من الزنى .

● إذن فالنبى ﷺ لم يعرف بجريمة ماعز إلا بعد المرة الرابعة ! !

والتناقض هنا هو :

هل عرف النبى ﷺ بجريمة ماعز من أول مرة ، أم أن النبى ﷺ لم يعرف بجريمة ماعز إلا بعد المرة الرابعة ! !

ولو قال ماعز من المرة الأولى بوقوع الزنا منه لما قال له النبى ﷺ بعد المرة الرابعة : " **فيم أطهرك** ؟ " .

الجزئية الخامسة : مجيء ماعز للنبى

تفصيل الرواية :

فقد روى البخارى **(٦٦٦)** ، ومسلم **(٦٦٧)** ، وغيرهما أن ماعزا هو الذى أتى النبى ﷺ : " أتى رجل من المسلمين رسول الله ﷺ " .

" **جاء ماعز بن مالك إلى النبى ﷺ** " .

" **أن ماعز بن مالك الأسلمى أَتى رسول الله ﷺ** " .

تفصيل التناقض :

بينما روى البخارى ، ومسلم **(٦٦٨)** ، وغيرهما أن ماعزًا جيئ به ، وأُتى به :

---

٦٦٦ ـ انظر : صحيح البخارى : (ح ٦٨١٤ ، ٦٨١٥ ، ٦٨٢٠ ، ٦٨٢٣ ، ٦٨٢٤ ، ٦٨٢٥) .

٦٦٧ ـ انظر : شرح النووى (١١/٢٨٤ ، ٢٨١ ، ٢٧٦ ـ ح ١٦٩١/١٦٩٤ ، ١٦/١٦٩٥ ، ٢٠/٢٢) .

٦٦٨ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى (١١/٢٨٠ ، ٢٧٩ ـ ح ١٦٩٢/١٦٩٢ ، ١٧/١٨) .

" **جِيء** به إلى النبى ﷺ " ، " **أُتى** رسول الله ﷺ برجل قصير " !

وواضح أن هناك من أتى بماعز إلى النبى ﷺ كما جاء عند النووى مصرحًا به .

والتناقض هنا هو :

أنه لو جاء ماعز لما قيل جِيء به ، ولو جيىء به لما قيل جاء وأتى، وقد مرّ آنفًا أنه لا جاء ، ولا جيىء به !!!

الجزئية السادسة : ردّ النبى لماعز

تفصيل الرواية :

فقد روى مسلم (على سبيل المثال) فى صحيحه **(٦٦٩)** :

أن النبى ﷺ ردّ ماعزاً مرتين ثم أمر به فَرجُم .

تفصيل التناقض الأول :

بينما روى مسلم (أيضاً على سبيل المثال) :

أن ماعزاً اعترف بالزنى ، وأن النبى ﷺ رده ثلاث مرات **(٦٧٠)** .

تفصيل التناقض الثانى :

وبينما روى مسلم فى صحيحه **(٦٧١)** :

أن النبى ﷺ ردّ ماعزًا أربع مرات ! وفى رواية أنه رده مراراً .

والتناقض هنا هو :

هل كان الرد مرتين أم ثلاثاً أم أربعاً ؟!

---

٦٦٩ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٨٠ ـ ح ١٦٩٢ / ١٨) .
٦٧٠ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٨٨ ـ ح ١٦٩٥ / ٢٣) .
٦٧١ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٧٥ ـ ح ١٦٩١ / ١٥) .

الجزئية السابعة : اعترف ماعز

تفصيل الرواية :

فقد روى البخارى **(٦٧٢)** ، ومسلم **(٦٧٣)** ، وغيرهما :

أن ماعزا اعترف على نفسه بالزنا أربع مرات فى يوم واحد ، يُعرض عنه رسول الله ﷺ فيتنحى ماعز تلقاء وجهه ويعترف بالمرة التالية وهكذا .

تفصيل التناقض :

بينما روى مسلم فى صحيحه **(٦٧٤)** ، وغيره أن كل اعتراف كان فى يوم بخلاف اليوم الآخر :

" . . . **فرده ، فلما كان من الغد أتاه فقال : يا رسول الله إنى قد زنيت ، فرده الثانية** " ، ثم : " **فأتاه الثالثة** " ، وهكذا .

والتناقض هنا هو :

هل كان الاعتراف مجزءًا على أربعة أيام أم كان فى يوم واحد ؟!

الجزئية الثامنة : ماذا قال ماعز للنبى

تفصيل الرواية :

فقد روى مسلم **(٦٧٥)** ، وأبو داود ، وأحمد ، والدارقطنى، وغيرهم أن بعض الصحابة قالوا :

---

٦٧٢ ـ انظر : صحيح البخارى : (ح ٦٨١٥ ، ٦٨٢٥) .
٦٧٣ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٧٦ ـ ح ١٦٩١ / ١٦) .
٦٧٤ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٨٨ ـ ح ١٦٩٥ / ٢٣) .
٦٧٥ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٨٤ ـ ح ١٦٩٥ / ٢٢) .

" ما توبة أفضل من توبة ماعز ، أنه جاء إلى النبى ﷺ فوضع يده فى يده ثم قال : اقتلنى بالحجارة . . . "

تفصيل التناقض :

وروى أبو داود **(٦٧٦)** ، وأحمد ، والدارقطنى ، وغيرهم أن ماعزًا لما وجد مس الحجارة صرخ براجميه قائلاً :

يا قوم ردونى إلى رسول الله فإن قومى قتلونى ، وغرونى من نفسى ، وأخبرونى أن رسول الله ﷺ غير قاتلى " !

والتناقض هنا هو :

لو كان ماعز قال : " اقتلنى بالحجارة " لما قال إن قومه غروه ، ولو كان قومه غروه لما كان قال للنبى ﷺ " اقتلنى بالحجارة " !

وقد حسن الألبانى رواية صراخ ماعز براجميه ، فأنعم وأكرم بتحقيقاته !

الجزئية التاسعة : حفروا لماعز أم يحفروا له ؟!

تفصيل الرواية :

فقد روى مسلم (٦٧٧) وغيره عن أبى سعيد الخدرى قوله :

" فما أوثقناه ولا حفرنا له " .

وروى البخارى ، ومسلم ، وغيرهما هرب ماعز أثناء الرجم ، وإدراك راجميه له !

تفصيل التناقض :

---

٦٧٦ ـ انظر : سنن أبى داود : (٤ / ١٤٤ ـ ح ٤٤٢٠) .
٦٧٧ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١/٢٨١ ـ ح ٢٠/١٦٩٤) .

وروى مسلم (٦٧٨) ، وغيره :

" **فلما كان الرابعة حَفَرَ لَهُ ثم أمر به فرُجم** " ! !

والتناقض هنا هو :

هل حفروا لماعز وأوثقوه أم لم يحفروا له ولم يوثقوه ؟!

وواضح هنا **التناقض الرهيب** بين الروايات الصحيحة بالصحيحين ، والتى ترتب عليها تفرق الخلف :

● فقال مالك وأبو حنيفة وأحمد فى المشهور عنهم : **لا يحفر للمرجوم والمرجومة** .

● وقال أبو حنيفة فى رواية أخرى (والظاهر أنه بعد أن بلغه الحديث الآخر) هو وقتادة وأبو يوسف ، وأبو ثور : **يحفر لهما !**

فعلى المذهب الحنفى : يُحفر للمرجوم ، ولا يُحفر للمرجوم ! !

● وقال بعض المالكية :

" **يحفر لمن يرجم بالبينة ولا يحفر لمن يرجم بالإقرار** ".

● وقال الشافعية : **لا يحفر للرجل** سواء أقر أم أقيمت عليه البينة !

أما المرأة فقد صاروا فيها ثلاثة مذاهب :

الأول : " **يستحب الحفر لها إلى صدرها** " .

والثانى : " **متروك الحفر وعدمه لاختيار الإمام** " ،

والثالث : " **إن ثبت زناها بالبينة** استحب الحفر لها ، **وإن ثبت بالإقرار** فلا يستحب الحفر لها " .

وهكذا يتفرق أئمة الحديث كنتيجة حتمية لاتباع روايات البشر ! !

وقال النووى :

---

٦٧٨ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١/٢٨٨ ـ ح ٢٣/١٦٩٥) .

" **فمن قال بالحفر لهما احتج بأنه حفر للغامدية وكذا لماعز فى رواية .** "، ثم :

" **وأما من قال لا يحفر فاحتج برواية من روى (فما أوثقناه ولا حفرنا له)** " .

وعقب النووى بقوله : "**وهذا المذهب ضعيف**" ، ونقله عنه ابن حجر دون إعلان !

قلت : بل مذاهبكم (فى قبول الرواية مع إغفال آيات القرآن) هي الضعيفة ، بل والباطلة ، والمصيبة أنه إلى الآن يسمى هذا بـالعلم ويعقد له جلسات علم " !

الجزئية العاشرة : كيف مات ماعز

تفصيل الرواية :

فقد روى مسلم بصحيحه **(٦٧٩)** ، وأبو داود، وأحمد وغيرهم :

أن رجمة ماعز رجموه بجلاميد الحجارة حتى سكت ، وذلك بعد أن جرى واشتد فى الجرى وأدركوه !

تفصيل التناقض :

بينما روى أبو داود **(٦٨٠)** ، وأحمد **(٦٨١)** ، وابن أبى شيبة، وغيرهم :

أن ماعزًا جرى واشتد حتى أعجز أصحابه ، فلقيه عبد الله بن أنيس فنزع له بوظيف بعير ، فرماه به فقتله .

والتناقض هنا هو :

---

٦٧٩ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى : (١١ / ٢٨١ ـ ح ١٦٩٤ / ٢٠) .
٦٨٠ ـ انظر : سنن أبى داود : (٤ / ١٤٣ ـ ح ٤٤١٩) .
٦٨١ ـ انظر : مسند أحمد : (٥ / ٢١٧ ـ ح ٢١٣٨٣) .

لو كان (كما جاء بصحيح مسلم) ماعز حُفر له فكيف جرى ؟!

حُفر له أم جرى ؟! . . . أم ماذا جرى يا ترى ؟!

الجزئية الحادية عشرة : موقف النبى من التنفيذ

تفصيل الرواية :

فقد روى البخارى ومسلم **(٦٨٢)** ، وغيرهما أن النبى ﷺ قال بعد أن رُجم ماعز :

" إن الله لا يمكننى من أحد منهم (الزناة) إلا جعلته نكالاً " .

تفصيل التناقض :

بينما روى أبو داود **(٦٨٣)** ، وأحمد **(٦٨٤)** ، وغيرهما أن النبى ﷺ قال بعد أن علم بمحاولة ماعز الهرب من الرجم :

" هلا تركتموه لعله أن يتوب فيتوب الله عليه " !

والتناقض هنا :

واقع بين ما نُسب للنبى ﷺ (بزعم الرواة) ، علماً بأن رواة رواية تمنى النبى ﷺ ترك ماعز هم رجال مسلم على قول الألبانى وغيره ! ! !

❁ ❁ ❁

---

٦٨٢ ـ انظر : صحيح مسلم بشرح النووى (١١/٢٧٩ ـ ٢٨١ ـ ح ١٧/١٦٩٢ ـ ٢١/١٦٩٤) .

٦٨٣ ـ انظر : سنن أبى داود : (٤ / ١٤٣ ـ ح ٤٤١٩) .

٦٨٤ ـ انظر : مسند أحمد : (٥ / ٢١٧ ـ ح ٢١٣٨٣) .

S القارئ :

هذه " جملة " من التناقضات ، وتركت الكثير غيرها مما هو على نفس الشكل والنمط حتى لا تُصاب بالملل . وأعلم أن من يصدق روايات ماعز فهو يصدق بالشيء وعكسه ، ويصدق وهمًا وخيالاً ، واشترى من الرواة بضاعة مزجاة !!!

ولا يخفى علي اللبيب أثر ما قلناه على قلوب خلفهم الضعيفة مما سيحدوا بهم إلى سلقنا بألسنة حداد ، ونحن لا نبادلهم سلوكهم المشين بمثله ، وإنما نكتفى فقط بكشفهم للناس . واعلم أن هؤلاء فى هذه الحادثة فقط قالوا :

- اعترف ماعز بالزنا ابتداءً ، واستدرجه النبى ابتداءً !!
- وأتى ماعز النبى بالمسجد فاعترف له ، واعترف عندما لقيه فى الطريق !!
- وكان النبى يعلم المرأة المزنى بها ، وكان لا يعلمها !!
- واعترف ماعز بعد المرة الرابعة ، واعترف من المرة الأولى !!!
- وأتى به ، ورده النبى مرتين ، ورده ثلاثاً ، ورده أربعاً !!!
- واعترف ماعز أربع مرات متتالية فى يوم واحد ، واعترف أربع مرات كل يوم مرة !
- وكان ماعز يعلم أن عقوبته بجلاميد الحجارة ، ولم يكن يعلم !!
- ومات بصخور الرجمة ، ومات بعظمة بعير ضربه بها عبد الله بن أنيس !!
- وتمنى النبى هرب ماعز ، ولم يتمن !

وقد قام الشراح بتلفيق جل هذه البلايا !

ولو اقتصر الخلف على الروايات التى لاتخالف الكتاب ، ولا تشرع، ولا تأتى بها عقائد ، مع عدم إلزام الرسول بها .

ولو اقتصروا على المعانى الطيبة التى ببعض الروايات ، والتى هى من جنس الحكم وفضائل الأعمال مثل قول :

النظافة من الإيمان .

وقول : **إن المرء يكذب ويكذب ويتعمد الكذب حتى يُكتب عند الله كذابًا** .

وقول : **المسلم أخو المسلم** .

وقول : **النساء شقائق الرجال** . . .

وما إلى ذلك من أقوال تُساهم فى جمع شمل فئات المواطنين ، ولا تخالف آيات الله ، وتندرج تحتها ، وتكون الهيمنة فى جميع الأحوال لكلام الله ، أقول لو حدث ذلك لما حدث تناقض أبداً ، ولا تضاد مع كتاب الله .

إلا أن القوم أبوا سلفًا وسيأبون إلا الإيمان بكل ما يصح سنده بحسب مذاهبهم فى القبول والرفض، وسيؤمنون بها مع نهى الله لهم ، ثم سيلصقونها للنبى ﷺ ، وهى كما يبدو وبدا وسيبدوا مما زاده اليهود ، والروافض ، والبدو ، والمنافقون ، وأرباب السياسة . . . الخ .

وسيفرح بها أمثال زكريا بطرس " الجاهل بالقرآن " هو وأمثاله **(٦٨٥)** ليشنأوا بها على الإسلام ، وبعدًا لهم .

هذا وقد جاء بالروايات ـ كما عند البخارى ومسلم ـ أن النبى ﷺ قال :

" أو كلما انطلقنا غزاة فى سبيل الله تخلف رجل فى عيالنا له نبيب كنبيب التيس " .

وهذا من أفسد ما قيل ، فهو يصور الزنا على أنه كان فاشياً فى كل غزوة ، وهو غير صحيح ، ويصوّر النساء المؤمنات (عيالنا) بصورة تليق بعقلية الرواة ، فهن جاهزات دومًا للانحراف . . . ، وحسبنا الله ونعم الوكيل !

---

٦٨٥ ـ وقد اعتمد على هذه الروايات الهابطة أيضًا من هم أمثال خليل عبد الكريم ؛ فصوروا مجتمع الصحابة بأنه مجتمع يتفشى فيه الجنس ، ويختلط فيه الحابل بالنابل ، وأنّى لهم !